

شرح كتاب بلوغ المرام - الدرس)75(د. عماد السواعير

عماد السواعير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مصل له ومن يضل فلا هادي له - 00:00:00

واشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وواشهد ان محمدا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلوات ربى وسلامه عليه - 00:00:19 وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل ضلاله في النار وبعد احبتى في الله اسعد الله صباحكم بكل خير وسرور وبركتنا وعافية هذا هو مجلسنا السابع والخمسون - 00:00:40

من مجالس شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة الاحكام الحافظ بن حجر العسقلاني عليه رحمة ربى تترى الى يوم القيمة وكنا والله الحمد والمنة قد فرغنا في درسنا الماضي من التعليق على فوائد حديث عقبة ابن - 00:01:00 امر وحديث ابى هريرة وحديث ابى قتادة وهذه الاحاديث التي تضمنت اوقات النهى قد قال الحافظ ابن حجر وله اي لمسلم عن عقبة بن عامر ثلاثة ساعات كان رسول الله - 00:01:23

صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلى فيهن وان ننذر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازاغة حتى ترتفع. وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تزول الشمس. وحين ضيفوا الشمس قلنا احبتى في الله - 00:01:43

هذا الحديث اشتمل على ذكر ثلاثة من اوقات النهى. وتسمى اوقات النهى المغلظة وتسمى ايضا اوقات النهى القصيرة قال والحكم الثاني عند الشافعى من حديث ابى هريرة بسند ضعيف وزاد الا يوم الجمعة. وكذا لابى داود عن ابى قتادة - 00:02:05 نحوها او نحوه. قلنا هذه الاحاديث لما تضمنت ذكر اوقات النهى بالإضافة الى حديث ابى سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه والذي تقدم لنا ذكره في الدرس قبل الماضي فقد قال الحافظ عن ابى سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله - 00:02:28

عليه وسلم يقول لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس. ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس. متفق عليه من مجموع هذه الاحاديث احبتى في الله نخلص الى ان اوقات النهى التي ينهى فيها عن الصلاة عن النفل - 00:02:57

مطلقا ابتداء وعلى خلاف فيما سوى ذلك من الصلوات بینا والله الحمد والمنة لا اقول يؤخذ من جملة هذا الحديث يؤخذ من جملة هذه الاحاديث ان اوقات النهى ايها المسلم الحبيب التي تنهى فيها عن الصلاة خمسة وهي من صلاة - 00:03:17

الصبح الى طلوع الشمس ومن طلوع الشمس حتى ترتفع. قدر رمح وعند قيام الشمس. حتى تزول ومن صلاة العصر اصفار الشمس ومن الاصفار حتى يتم الغروب. هذه هي اوقات النهى عن التفصيل. اما على الاجمال فمن صلاة - 00:03:40

صباحى حتى ترتفع الشمس هذا الوقت الاول والوقت الثاني حين يقوم قائم الظهيرة والوقت الثالث من صلاة العصر حتى طوب الشمس اليوم بحول الواحد سنتكلم واياكم احبتى في الله عن حديث جبير ابن مطعم - 00:04:00

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى رحمة واسعة. قال وعن جبير ابن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بنى عبدي مناف يا بنى عبدي مناف - 00:04:20

لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء من ليل او نهار يا بنى عبدي مناف لا تمنعوا احدا في هذا البيت وصلى اية ساعة شاء من ليل او نهار - 00:04:39

رواه الخمسة وصححه الترمذى وابن حبان رحم الله الجميع تخریج الحديث اقول احبتی فی الله هذا الحديث تحذیث جبیر ابن مطعم والذی ییوب علیه تبوبیا عاما وتبوبیا خاصا. فنقول مبوبین - [00:05:05](#)

حكم صلاة ذات السبب في اوقات النهی حکم الصلوات ذوات الاسباب في اوقات النهی ويدخل فيها صلاة الطواف او ركعتا الطواف ما حکم صلاة الصلاة ذات السبب تحية المسجد وركعتي الطواف - [00:05:33](#)

في اوقاتي النهی. هذا ما سنتكلم عنه باذن الله في هذا الدرس اقول احبتی الكرام تخریج هذا الحديث قال الحافظ عنه رواه الخمسة. فقد اخرجه ابو داود في سننه. والترمذی في جامعه والنسائی في سننه. وابن ماجة - [00:06:03](#)

في سننه واحمد في مسنده وابن حبان من طريقی سفیان ابن عبینة عن ابی الزبیر عن عبد الله ابنی بابا عن عبد الله ابنی بابا عن جبیر ابن مطعم هذا الحديث احبتی في الله - [00:06:24](#)

اسناده صحيح اسناده صحيح ورجاله رجال مسلم هذا الحديث احبتی في الله حديث صحيح فرجاله رجال الامام مسلم وقد صححه الترمذی وابن حبان وغیرهم من العلماء ومن المعاصرین الشیخ الالبانی رحم الله الجميع - [00:06:52](#)

وابو الزبیر احبتی في الله كما لا يخفی على شریف علمکم الراوی المشهور عن جابر وهو محمد بن تدرس صدوق یدلس كما قال الحافظ التقریب وقد صرخ بالسماع المدلس اذا صرخ بالسماع فقد انتفت - [00:07:28](#)

التدلیس وكان یدلس كما هو معروف عن جابر فقط وقد قال غير واحد من العلماء منهم الحاکم قال اهل الحجاز والحرمین ومصر والاعوالی لیست تدلیس من مذهبهم وعبدالله ابن بابا الذي ورد ذکرہ وهو الراوی - [00:07:54](#)

عن جبیر ابن مطعم كما قال الحافظ في التقریر. فالحديث كما تلاحظون صحيح فسفیان ابن عبینة الامام العلم المشهور وابو الزبیر صرخ بالتحذیث وهو من رجال مسلم كذلك وعبدالله ابن بابا - [00:08:22](#)

وجبیر ابن مطعم صحابی هذا الحديث فهذا الحديث لا اشكال في صحته ولله الحمد والمنة هذا الحديث لا اشكال في صحته ولله الحمد والمنة اقول احبتی في الله الفاظ هذا الحديث - [00:08:46](#)

الفاظ هذا الحديث يا بنی عبدي ما ناف يا عبد مناف او عبد مناف وعبد مناف ابن قصی الجد الثالث للنبي صلی الله علیه وسلم عبده مناف ابن قصی الذي ینادی النبي صلی الله علیه وسلم على بنیه هنا هو الجد الثالث - [00:09:10](#)

للنبي صلی الله علیه وسلم وذریته هم اعز بیت من قریش حریة عبد مناف اعز بیت من قریش فهم اسیاد مکة وفیهم السدانة والحجاب واللقاء واللواء والسفقاۃ فلذا خصمهم النبي صلوات ربی وسلمه علیه - [00:09:38](#)

في هذا الخطاب والله تعالی اعلم. لتعلقهم بالبيت تعلقا مباشرا وقد خصمهم النبي صلوات ربی وسلمه وقوله صلی الله علیه وسلم عبده المقصود بالصلاۃ ها هنا ما المقصود بالصلاۃ ها هنا - [00:10:08](#)

نقول احبتی الكرام المقصود بالصلاۃ ها هنا صلاة رکعتی الطواف المقصود في الصلاۃ هنا الصلاۃ رکعتی الطواف بدلیل ان هذه الصلاۃ قورنت بالطواف بدلیل ان هذه الصلاۃ قرنت بالضعف. النبي صلی الله علیه وسلم يقول لا تمنعوا احدا طاف بالبيت وصلی - [00:10:37](#)

فذهب اکثر اهل العلم الى ان المقصود بالصلاۃ هنا رکعتا الطواف وقيل ان المراد بالصلاۃ جميع انواع الصلوات وهذا ینبئنی علیه خلاف سیأیتی ذکرہ وقيل ایضا قیل ایضا - [00:11:10](#)

ان المقصود نعم. قيل ان المقصود في الصلاۃ هنا مطلقة الصلوات انطلاقا نقول احبتی والظاهر والارجح ان المقصود هنا صلاۃ الطواف ويؤیده روایة ابی داود یؤید هذا القول ان المقصود - [00:11:41](#)

في قوله وصلی ییست مطلق الصلاۃ وانما المقصود ها هنا رکعتا الطواف یؤید ذلك روایة ابی داود. هنا تظہر اهمیة النظر في الروایات والطرق ستجد فيها فوائد جمة يا طالب العلم. نقول یؤید ذلك روایة ابی داود فقد جاء - [00:12:13](#)

فيها واستمع يا طالب العلم لروایة ابی داود قال لا تمنعوا احدا یطوف بهذا البيت. لا تمنعوا احدا یطوف بهذا البيت ویصلی یصلی اي ساعة شاء من لیل او نهار. یطوف ویصلی - [00:12:40](#)

يطوف ويصلـي هنا يـدلـ والله تعالى اعلم ان المقصود في الصلاة ركعتـا الطـواف والله المسـائل الفـقـهـيـة سـاتـحدـثـ اـحـبـتـيـ فيـ اللهـ اـوـلـاـ عنـ حـكـمـ اـدـائـيـ الصـلـوـاتـ ذـوـاتـ الـاسـبـابـ فيـ اـوـقـاتـ النـهـيـ - 00:13:03

سـاتـحدـثـ اـبـتـدـاءـ حـكـمـ الصـلـوـاتـ ذـوـاتـ الـاسـبـابـ فيـ اـوـقـاتـ النـهـيـ ثـمـ سـاتـحدـثـ عنـ اـدـاءـ رـكـعـتـيـ الطـوـافـ عـلـىـ وـجـهـ الـخـصـوـصـ وـاقـولـ مـسـتـعـيـنـاـ بـالـلـهـ مـاـ حـكـمـ اـدـاءـ الصـلـوـاتـ الـاسـبـابـ فيـ اـوـقـاتـ النـهـيـ رـكـعـتـيـ تـحـيـةـ الـمـسـجـدـ - 00:13:36

وـسـجـودـ التـلـاـوـةـ وـصـلـاـةـ الـعـيـدـ يـدـخـلـ فـيـ ذـلـكـ وـالـكـسـفـ وـغـيـرـهـ مـنـ الصـلـوـاتـ ذـوـاتـ السـبـبـ اـقـولـ ذـهـبـ جـمـهـورـ الـعـلـمـاءـ مـنـ الـخـفـيـةـ وـالـمـالـكـيـةـ وـالـحـنـابـلـةـ فـيـ مـشـهـورـ مـذـهـبـهـمـ اـلـىـ عـدـمـ جـوـازـيـ نـفـلـ الصـلـاـةـ فـيـ اـوـقـاتـ النـهـيـ مـطـلـقاـ - 00:14:13

سـوـاءـ كـانـتـ الصـلـاـةـ مـنـ الصـلـوـاتـ ذـاـتـ السـبـبـ لـمـ تـكـنـ ذـكـرـاـ نـقـولـ يـاـ اـخـوـانـيـ بـجـمـهـورـ الـعـلـمـاءـ مـنـ الـاحـنـافـ الـمـالـكـيـةـ وـالـحـنـابـلـةـ فـيـ مـشـهـورـ

مـذـهـبـهـمـ اـلـىـ اـنـ الـمـسـلـمـ لـاـ يـجـوزـ لـهـ اـنـ يـصـلـيـ الصـلـاـةـ - 00:14:48

الـنـافـلـةـ وـمـنـهـ صـلـاـةـ ذـاـتـ السـبـبـ فـيـ اـوـقـاتـ النـهـيـ مـطـلـقاـ لـوـ دـخـلـتـ الـمـسـجـدـ فـيـ وـقـتـ غـرـوبـ الـشـمـسـ وـوقـتـ طـلـوـعـ الـشـمـسـ اوـ بـعـدـ صـلـاـةـ

الـعـصـرـ اوـ بـعـدـ صـلـاـةـ الـظـهـرـ الـفـجـرـ اوـ حـيـنـ يـقـومـ قـائـمـ الـظـهـيرـةـ فـتـمـنـعـ مـنـ الصـلـاـةـ لـاـ يـجـوزـ لـكـ اـنـ تـصـلـيـ عـلـىـ قـوـلـ جـمـهـورـ اـهـلـ الـعـلـمـ - 00:15:13

استـدـلـالـاـ اـحـبـتـيـ فـيـ اللهـ بـعـمـومـ اـحـادـيـثـ النـهـيـ اـسـتـدـلـالـاـ اـحـبـتـيـ فـيـ اللهـ بـعـمـومـ اـحـادـيـثـ النـهـيـ فـيـ حـدـيـثـ اـبـيـ سـعـيدـ الـذـيـ ذـكـرـتـهـ لـكـ فـيـ

بـدـاـيـةـ الـدـرـسـ وـكـحـدـيـثـ عـقـبـةـ بـنـ عـامـرـ عـمـومـ اـحـادـيـثـ النـهـيـ - 00:15:42

تـدـلـ عـنـ الـجـمـهـورـ اـحـبـتـيـ فـيـ اللهـ اـلـىـ اـنـ الـاـنـسـانـ لـاـ يـصـلـيـ الصـلـاـةـ ذـاـتـ السـبـبـ فـيـ اـوـقـاتـ النـهـيـ عـمـومـ هـذـهـ اـلـاـحـادـيـثـ عـنـ الصـلـاـةـ ذـاـتـ

الـسـبـبـ فـيـ اـوـقـاتـيـ نـقـولـ اـحـبـتـيـ - 00:16:07

بـيـنـمـاـ ذـهـبـ الـاـمـامـ الشـافـعـيـ حـيـنـمـاـ ذـهـبـ الـاـمـامـ الشـافـعـيـ رـحـمـهـ اللهـ وـاحـمـدـ فـيـ روـاـيـةـ اـخـتـارـهـاـ شـيـخـ الـاـسـلـامـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ وـتـلـمـيـذـهـ اـبـنـ الـقـيـمـ

جـمـعـ مـنـ الـمـعـاـصـرـيـنـ الـمـحـقـقـيـنـ اـلـىـ جـوـازـ اـدـاءـ الصـلـاـةـ ذـاـتـ السـبـبـ - 00:16:33

فـيـ اـوـقـاتـ النـهـيـ اـلـىـ جـوـازـ اـدـائـكـ الصـلـاـةـ ذـاـتـ السـبـبـ فـيـ اـوـقـاتـ النـهـيـ وـاـسـتـدـلـ اـصـحـابـ هـذـاـ القـوـلـ جـمـلـةـ

مـنـ الـاـحـادـيـثـ وـجـمـلـةـ مـنـ الـاـدـلـةـ حـتـىـ بـلـغـتـ وـاـوـصـلـهـ بـعـضـهـمـ - 00:17:04

اـلـدـلـلـةـ التـرـجـيـحـ اـحـبـتـيـ الـكـرـامـ هـذـاـ حـدـيـثـ - 00:17:36

مـنـ اـدـلـلـةـ التـرـجـيـحـ هـذـاـ حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـوـاتـ رـبـيـ وـسـلـامـ عـلـيـهـ يـقـولـ بـلـسـانـ عـرـبـيـ مـبـيـنـ لـاـ تـمـنـعـ اـحـدـاـ طـافـتـ بـهـذـاـ بـيـتـ وـصـلـىـ اـيـةـ سـاعـةـ

شـاءـ اـيـةـ سـاعـةـ شـاءـ مـنـ لـيـلـ اوـ نـهـرـ - 00:18:01

يـدـخـلـ فـيـهـ اـوـقـاتـ النـهـيـ يـدـخـلـ فـيـهـ هـذـاـ دـلـلـ الـاـمـ كـذـلـكـ اـسـتـدـلـواـ بـاـنـ اـحـادـيـثـ النـهـيـ عـامـةـ وـاـحـادـيـثـ الـاسـبـابـ عـامـةـ

مـحـفـوـظـةـ قـالـوـاـ حـدـيـثـ النـهـيـ عـامـةـ مـخـصـوصـةـ وـاـحـادـيـثـ ذـوـاتـ الـاسـبـابـ عـامـةـ مـحـفـوـظـةـ - 00:18:25

وـالـعـامـ مـحـفـوـظـ مـقـدـمـ عـلـىـ الـعـامـ مـخـصـوصـ ذـكـرـ اـنـ اـحـادـيـثـ النـهـيـ ثـبـتـ تـخـصـيـصـهـاـ نـقـولـ مـنـ اـدـلـةـ اـصـحـابـ الـقـوـيـ الـثـانـيـ اـنـ حـدـيـثـ

الـنـهـيـ عـامـةـ مـخـصـوصـةـ عـامـةـ لـكـنـهـاـ مـخـصـوصـةـ وـرـدـ تـخـصـيـصـهـاـ اـتـفـاقـ الـعـلـمـاءـ كـمـاـ - 00:19:09

عـنـ اـكـثـرـ الـعـلـمـاءـ كـمـاـ فـيـ اـحـادـيـثـ قـضـاءـ كـمـاـ فـيـ اـحـادـيـثـ قـضـاءـ الـفـوـائـتـ مـنـ نـامـ عـنـ صـلـاـةـ اوـ نـسـيـهـاـ فـلـيـصـلـهـاـ اـذـاـ اـذـاـ هـذـاـ يـدـلـ حـفـظـكـمـ

الـرـحـمـنـ عـلـىـ اـنـ عـلـىـ اـنـ هـلـ اـحـادـيـثـ اـحـادـيـثـ النـهـيـ عـامـةـ لـكـنـهـاـ مـخـصـوصـةـ - 00:19:43

ذـكـرـ اـنـ اـحـادـيـثـ النـهـيـ ثـبـتـ تـخـصـيـصـهـاـ بـقـضـاءـ الـفـوـائـدـ وـغـيـرـ ذـكـرـ اـمـاـ اـحـادـيـثـ ذـاـتـ السـبـبـ فـهـيـ عـامـةـ مـحـفـوـظـةـ عـامـةـ مـحـفـوـظـةـ الـعـامـ

مـحـفـوـظـ يـقـدـمـ عـلـىـ الـعـالـمـ مـخـصـوصـ المـحـفـوـظـ يـقـدـمـ عـلـىـ الـعـالـمـيـ مـخـصـوصـ - 00:20:09

كـذـلـكـ اـحـبـتـيـ الـكـرـامـ اـسـتـدـلـواـ سـلـمـكـمـ الرـحـمـنـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ صـلـىـ ذـاـتـ مـرـةـ وـالـلـهـ ذـاـتـ مـرـةـ وـلـمـ اـنـتـهـيـ مـنـ

صـلـاـتـهـ وـجـدـاـ رـجـلـيـنـ لـمـ يـصـلـيـاـ مـعـ الـجـمـاعـةـ وـهـذـاـ فـيـ حـدـيـثـيـ يـزـيـدـ اـبـنـ الـاـسـوـدـ - 00:20:42

فـقـالـ لـهـمـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـعـدـ اـنـ جـيـعـ بـهـمـ تـرـعـدـ فـرـائـصـهـمـ قـالـ فـلـاـ تـفـعـلـاـ اـيـ لـاـ تـعـودـاـ اـلـىـ هـذـاـ اـلـىـ عـدـمـ الصـلـاـةـ لـاـنـهـمـ اـهـ

لـمـ سـأـلـهـمـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـجـابـاـ بـاـنـهـمـ صـلـيـاـ فـيـ رـحـالـهـمـ يـعـنـيـ صـلـيـاـ - 00:21:15

لقومهما ثم جاء الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وهذا المجيء في وقت نهي بعد صلاة الفجر او صلاة العصر والشك
مني قال فلا تفعلا اذا صليت اذا صليتما في رحالكما - [00:21:33](#)

ثم اتيت المسجد جماعة فصليا معهم فانهما لك ما نافلة هذا الحديث سياتي فانها لكم نافلة هذا يدل على تجويز اداء هذه الصلاة في
مثل هذه الصورة حتى لو كان الوقت وقت نهي فهذا تخصيص للنبي - [00:21:50](#)

هذا تخصيص للنبي كذلك من ادلة تخصيص النبي العام ما ورد في قضاء راتبة الفجر وسيأتي ذكرها في حديث مستقل وورد في
قضاء راتبة الفجر وسيأتي ذكرها في حديث مستقل عن القول - [00:22:12](#)

في صحة الحديث فنقول احبتني الكرام لكن حديث تجية المسجد عام في جميع الأوقات عام في جميع الاوقات. ولم يدخله
التخصيص معنى قولنا ومعنى قول العلماء ان احاديث النبي من العام المخصوص واحاديث ذوات السبب من العام المحفوظ اي ان
احاديث اداء الصلوات ذوات السبب عامة في كل وقت - [00:22:38](#)

فلم تخصص. لم يرد عندها دليل يخصص اداء الصلوات ذوات الاسباب في اوقات معينة هذا معنى قول العلماء عام محفوظ اي لم
يخصص واضح اخواني؟ يعني مثال الاحاديث التي تأمننا باداء ركعتي تجية المسجد. هل جاءت احاديث تخصص ذلك؟ تخصص -
[00:23:12](#)

تمن من اداء ركعتي المسجد في وقت معين؟ لا. اذا هذه احاديث عامة مخصوصة. وحديث النبي عام عامة محفوظ عفوا. وحديث
النبي عام محفوظ عام مخصوص احاديث الصلوات ذوات الاسباب - [00:23:38](#)

عامة في كل وقت ولم يرد تخصيص لها. اما احاديث النبي عن الصلاة فهي عامة لكنها مخصوصة. وردت بقضاء الفوائت ورکعتي
الطواف وغير ذلك من الاحاديث. فنقول سلمكم الرحمن العام واحفظ هذه قاعدة - [00:23:58](#)

العام المحفوظ مقدم على العام المخصوص العام المحفوظ مقدم على العامي المخصوص كذلك احبتني الكرام وجود اثار عن
الصحابة تدل على ادائهم صلاة ذوات الاسباب في اوقات النبي وسأذكر بعد قليل - [00:24:17](#)

واقول حفظكم الرحمن الاحاديث او الحديث عموما اذا دخله التخصيص صار اضعف من الحديث الذي لم يدخله التخصيص العلماء
يقولون اتحدث عن تعليهم الماضي. اقول لما قلنا ان احاديث النبي من العام المخصوص واحاديث - [00:24:56](#)

الصلوات ذوات الاسباب من العام المحفوظ والعامل محفوظ يقدم لماذا؟ لأن تخصيص الحديث يدل على تضعيقه لا يعني تضعيقه
اسنادا وحكمها لا وانما الدلالة الان لا يبقى عاما احبتني الكرام كذلك - [00:25:24](#)

من ادلة الترجيح وانا لا زلت اذكر لكم ادلة الترجح من ادلة الترجح يا اخواني ان ذوات الاسباب تفوت بفوات سببها بخلاف النوافل
المطلقة فلا تفوت لذلك النبي متوجه الى النفل المطلق لا الى ذات السبب - [00:25:44](#)

فذات السبب اذا فات سببها ذهب ذهبت فاتت اما النافلة المطلقة يستطيع ان يصلحها الانسان ليس لها سبب فلا تفوت تبقى
قائمة. انسان يريد ان يتمنى طفلا مطلقا ونقول له لا تصلي - [00:26:15](#)

لا تصلي بعد الفجر حتى ترتفع الشمس لك نيسان دخل المسجد بعد صلاة الفجر او عند شروق الشمس ماذا نقول لهم الان هذا دخوله
سبب للصلاة عند المسجد نقول بارك الله فيكم هذا السبب يفوت - [00:26:35](#)

الصلاه تفوت بفوات سببها الصلاه المتعلقة بالدخول السبب سيدفات السبب وفاة دخوله كالمسجد فات حكم هذه الصلاه فاتت الصلاه
خلاف النفل المطلق انت مخير لذلك نقول له صلي واجلس هذا على قول الشافعية يا كرام. نقول - [00:26:56](#)

وقالوا ذوات الاسباب مقرونة بسبب فلا تدخل في اوقاتي النبي ولا سيما اخواني هذا من اقوى ادلة الشافعى حقيقة قال ثبت في
بعض احاديث النبي ثبت في بعض احاديث النبي - [00:27:22](#)

ان النبي ثبت في بعض احاديث النبي ان النبي متوجه الى من تحرى الصلاه في اوقات النبي ثبت في بعض احاديث النبي
الى ان النبي متوجه الى من تحرى - [00:27:48](#)

اداء الصلاه في وقت النهي وليس من صلی لسبب وانما هو يريد يتحرى ان يصلی في هذا الوقت ومن ذلك حديث ابن عمر مظى معنا

في الدرس الماظي حديث ابن عمر - 00:28:21

قال النبي صلوات ربى وسلامه عليه لا تحرروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها. وهذا الحديث في البخاري ومسلم حديث ابن عمر عند البخاري ومسلم لا تحرروا لا تتحرجي لا تقصد لا تعمد إلى أداء الصلاة - 00:28:42

وقت طلوع الشمس وقت غروبها هذا الحديث على ماذا يدل يا أخوانى؟ يدل على أن النهي منصرف إلى انسان يفعل مثل هذا ان النهي منصرف إلى كل من يقصد يتحرجي أداء الصلاة. لكن انسان لم يتحرجي وإنما دخل المسجد في هذا الوقت - 00:29:07
هذا لم يتحرجي أداء الصلاة وقالوا ان النهي يا كرام للمتحرجي لا لمن يصلى صلاة مقرونة بسبب نعم ويا أخوانى هذه المسألة من المسائل حقيقة التي فيها خلاف قوي بين العلماء - 00:29:29

هذه المسألة من المسائل التي فيها خلاف قوي بين العلماء كما ذكرنا القول الأول قول جمهور اهل العلم قول جمهوري اهل العلم واحاديث النهي كما قال الطحاوى بلغت حد التواتر - 00:29:56
بلغت حد التواتر لكن يا كرام حقيقة المتأمل المتأمل لهذه المسألة يجد الاحوط المتأمل لهذه المسألة يجد ان الاحوط في حق المسلم ان لا يصلى الصلاة ذات السبب في اوقات النهي القصيرة - 00:30:16

المتأمل للمسألة وادلتها قوة الخلاف فيها والآثار المروية عن الصحابة يجد ان الاحوط ان لا يصلى المسلم الصلاة ذات السبب في اوقات النهي الثلاثة القصيرة الوارد ذكرها في حديث عقبة بن عامر - 00:31:00
في حديث عقبة اوقات النهي الثلاثة التي ذكرناها في حديث عقبة ابن عامر نهي المغلظ لماذا يا أخوانى لماذا هذا اقول ان صح التعبير الترجيح بناء على الاحمام ذلك لورود - 00:31:29

اثارى عن الصحابة احفظوا يا طلبة العلم وردت اثار عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ذكرها ابن ابي شيبة في مصنفه عن ابن عمر وعن المسور ابن مخرمة وعن معاذ بن عفرا - 00:31:50
وغيرهم. ابن عمر والمسور ابن مخرمة ومعاذ ابن عفرا ثلاثة من الصحابة وغيرهم ذكر ابن ابي شيبة في مصنفه اثارا عن بعض الصحابة كالذين ذكرت لكم ثبتت عنهم اخروا - 00:32:16
تأخرروا اداء صلاة ركعتين الطواف عن وقت النهي فإذا كان هؤلاء قد اخروا ركعتي الطواف كما ثبت ذلك. كما ثبت عنهم كما ثبت ذلك عنهم عند ابن ابي شيبة انهم اخروا - 00:32:40

ووقت الصلاة يعني وقت اداء ركعتي الطواف بعد فراغهم من الطواف كان وقت غروب الشمس تأخرروا ذلك اذا ما بعد الغروب او الى ما بعد الشروق دل هذا يا كرام هذا الفعل - 00:33:11

على ان تأخير الصلاة ذات السبب وعدم فعلها في وقت النهي الباب اولى كيف يعني ايه من باب اولى لان ركعتا الطواف لان ركعتي الطواف ورد فيهما حديث ورد فيهما حديث يجوز ومع ذلك هؤلاء الصحابة اخروا - 00:33:31
فكيف بغير في غيرها من الصلوات اي بغير بصلوات ذوات السبب غير ركعتي الطواف كتحية المسجد وهذا اشهر صورة تعرض لنا تحية المسجد تحية المسجد اقول يا كرام اعيد انا حقيقة هذه الاثار - 00:33:54

هي عددة الترجيحي والله تعالى اعلم. نقول الاحوط لا يصلى المسلم الصلاة ذات السبب في اوقات النهي القصيرة الثلاثة الوارد ذكرها في حديث عقبة ابن عامر السبب تأخيري ثلاثة من الصحابة - 00:34:17
تأخيرهم اداء ركعتي الطواف وقت النهي اذا كان هؤلاء قد اخروا ركعتنا او اخروا ركعتي الطواف عن وقت النهي غيرها من باب اولى لان ركعتي الطواف لان ركعتي الطواف ورد فيهما حديث يجوز - 00:34:54

الصحابه سلمكم الرحمن اخروا وهذا فهم من هؤلاء الاصحاب رضي الله تعالى عنهم وهذا حقيقة ما نميل اليه وما نصنعه انك يا مسلم لا تصلي الصلاة ذات السبب في وقت النهي ولكن - 00:35:12
يا أخوانى الخلاف في هذه المسألة خلاف عال فمن صلى لا ينكر عليه دخل فصلى تحية المسجد في وقت النهي لا ينكر عليه ومن لم يصلى لا ينكر عليه وكل له دليله - 00:35:33

وادلة كما ترون قوية جدا وانا اقول هذا تبنيها في بعض ما يصنعه افضل اخواننا من استغراب عدم اداء صلاة تحية المسجد في اوقات النهي [نقول من لم يصلني - 00:35:57](#)

ان كان طبعا يتبني هذا الرأي وينصره له حظ كبير من النظر وهذا والراجح عند اخيكم العبد الفقير ان الصلاة السبب لا تصل في اوقات النهي المغلظة استدالا بما جاء - [00:36:21](#)

عن ثلاثة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم بأسانيد صحيحة اخرجها ابن ابي شيبة في مصنفه اخرجها ابن ابي شيبة يقول سلمكم الرحمن. اذا هذه خلاصة او هذا خلاصة القول - [00:36:40](#)

خلاصة في هذه المسألة خلاصة القول في هذه المسألة ان قائلين عدم الجواز عدم جواز اداء الصلوات ان في مطلقا بما فيها ذوات السبب هذا قول جمهور العلماء الحنفية والمالكية والحنابلة. في مشهور مذهبهم - [00:37:06](#)

وقول قوي له ادلة بلغت حتى التواتر ادلة النهي والقول الثاني قلنا قول الشافعية نصره ابن تيمية وهي رواية عن الامام احمد وهو قول قوي جدا وله ادله القوية جدا يا كرام. التي تدل على جواز اداء الصلاة ذات السبب - [00:37:34](#)

استدالا لهم سلمكم الرحمن استدالا لهم بسطتها وذكرتها لكم ومنا في هذا الدرس العبد الفقير الى ان الاحوط الاحوط المسلم الا يصل في الصلاة ذات السبب في اوقات النهي الثلاثة القصيرة لما ثبت - [00:38:01](#)

عن الصحابة مع اني اقول يا اخوانني ان ادلة الفريق الثاني اقوى من ادلة الجمهور ادلة اصحاب القول الثاني اقوى من ادلة الجمهور حقيقة كما ذكرت وفصلنا ذكر الادلة وذكرنا الاجابات اجابات الجمهور - [00:38:26](#)

عن ادلة او اجابات الشافعية الادلة عن ادلة الجوهر يعني اقول لاخوانني حقيقة ادلة الشافعية اقوى الجمهور لكن ما دام الخلاف قويا وما دامت المسألة وما دامت او ما دامت الاثار ثبتت عن الصحابة - [00:38:52](#)

انهم تركوا الصلاة في هذه الاوقات اوقات النهي المغلظ الثلاثة القصيرة الاحوط عندي وانا الان ارجعه بناء على الاحوط حقيقة ان لا يصل في الصلاة ذات السبب في وقت النهي ولا ينكر - [00:39:17](#)

على من يتبني هذا القول فهو قول جمهور العلماء ادلةهم التي نحترمها مع تقويتنا لادلة الشافعية تقويتنا لادلة الشافعية والله تعالى اعلم والله انتقل اخوانني سلمكم الرحمن الى مسألة المسألة الثانية من مسائل هذا الحديث - [00:39:37](#)

المسألة الثانية من مسائل هذا الحديث وهي مسألة هل المقصود الصلاة هنا صلاة ركعتا وصلاة ركعتي الطواف او مطلق الصلاة قد اشرت لها عند حديثي عن الالفاظ واعيد فاقول احبي الكرام - [00:40:05](#)

ذهب اكثر اهل العلم الى ان هذا الحديث حديث جبير بن مطعم يتحدث عن ركعتي الطواف ذهب اكثر اهل العلم الى ان هذا الحديث يتحدث عن ركعتي الطواف وليس عن مطلق الصلاة - [00:40:34](#)

النبي صلوات ربى وسلامه عليه يقول يا بنى عبدي مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى ايت ساعة شاء المقصود بصلى مطلق الصلاة تحية المسجد النفل المطلق او ركعتي الطواف - [00:41:05](#)

نقول ذهب اكثر اهل العلم ذهب اكثر الى ان المقصود بهذا الحديث هو ركعتا الطواف وليس مطلق الصلاة وليس مطلق الصلاة. نعم وهذه المسألة اخوانني كما قلت لكم في بداية الكلام هذه اخص من مسألة آآ الصلوات ذات السبب ركعتا الطواف - [00:41:26](#)

اقول احبي الكرام بينما ذهب جماعة من اهل العلم ذهب جماعة من اهل العلم ذهب جماعة من اهل العلم الى تجويز جميع الصلوات جميع النوافل مطلقة او ذات سبب او غير ذلك - [00:42:04](#)

في اوقات النهي في مكة و قالوا المقصود هنا ليست ركعتا الطواف وانما كل الصلوات و مكة مستثناء من وقت نهي يعني كيف اجابوا عنه ادلة اوقات النهي العامة قالوا مكة مستثناء - [00:42:34](#)

وهذا مشهور مذهب الشافعية يا كرام وهذا هو مشهور مذهب الشافعية الى ان مكة مستثناء من النهي عموما فلك ان تتنقل وان تصنع غير ذلك فلفظ الصلاة مطلق ويحمل على عموم الصلاة - [00:42:59](#)

ويحمل على عموم الصلاة كما قلت لكم يا اخوانني الراجح هو ان ان احاديث النهي هنا تنهى عن الصلاة وان الاستثناء فقط لرکعتي

الطواف وان الاستثناء فقط لركعتي الطواف بناء على هذا الحديث - 00:43:27

اذا نقول الراجح ان الصلاة المذكورة في هذا الحديث هي صلاة ركعتي الطواف وليس عموم الصلاة لان عموم الصلاة نفس المطلق ورد النهي عنها في احاديث كثيرة - 00:44:03

وهذا الحديث خصص ركعتي الطواف مخصصة ركعتي الطواف ونقول سلمكم الرحمن يبقى النهي في باقي الصلوات غير خير ركعتي الطواف ولا وجه لاستثناء مكة لا وجہ لاستثناء مکہ. اذا احفظ حفظك الرحمن - 00:44:25

يقولون الشافعية يقولون هم يجوز النفل المطلق الا في مكة في اوقات النهي يقولون استدللا بهذا الحديث يقولون النهي عن النفل المطلق في كل مكان الا في مكة استدللا - 00:44:55

في هذا الحديث لكن الراجح ان مكة كغيرها من البلاد ندخل في اوقات النهي ويستثنى من ذلك اوقات الصلوات ونقول سلمكم الرحمن ما رواه مجاهد وهذه مهمة اكتبوها يا اخوانى - 00:45:13

ما رواه مجاهد قال قدم ابو ذر مكة فاخذ بعضاوتي الباب امسك بالباب وقال روى مجاهد فقال ابو ذر مكة فاخذ بعضاوتي الباب فقال سمعت رسول الله صلی الله علیہ وسلم يقول - 00:45:37

لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس الا بمكة الا بمكة هذا من ادلة الشافعية في مشهور مذهبهم على ان النفل المطلق يجوز في مكة - 00:46:06

حتى في اوقات النهي يستدلون بهذا الخبر عن ابي ذر والذى يرفعه الى النبي صلوات ربي والسلام عليكم. لكن هذا الحديث يا اخوانى ضعيف هذا الحديث اخرجه الطبراني في اوسط بساند ضعيف - 00:46:26

وهو معلوم في ثلاث علل وهو معلوم في ثلاث علل احد رواته وهو عبد الله ابن المؤمل ضعيف ضعفه احمد في اسناده عليه كذلك اعل هذا الحديث بالانقطاع مجاهد لم يسمع من ابي ذر - 00:46:47

كما قال الحافظ ابو حاتم والبيهقي وابن عبد البر مجاهد لم يسمع من ابي ذر هذا قول الحافظ حاتم الرازى والبيهقي وابن عبد البر وغيره اذا هذا الحديث الذي استدل به الشافعية في مشهور مذهبهم - 00:47:19

على جواز اداء الصلاة النفل المطلق في مكة نقول اذا هذه المسألة الثانية وهذا الحديث ضعيف نقول هذه المسألة الثانية اخوانى التي تكلمنا عنها اليوم وهي هل المقصود بالصلاحة؟ الوارد ذكرها هنا - 00:47:42

صلاة ركعتا او صلاة ركعتي الطواف او المقصود بها مطلق الصلاة نقول الصحيح ما هو مذهب اكثرا اهل العلم ان المقصود بها صلاة ماذا ركعتي الطواف وليس العموم المطلق مثل المطلق - 00:47:59

وما استدل به الشافعية او بعض الشافعية نعم في مشهور مذهبهم من حديث مجاهد فهو حديث ضعيف اخرجه الطبراني في معجمه الاوسط دارقطني والبيهقي وغيرهم لكن الحديث لا يثبت - 00:48:18

والله تعالى اعلم والله تعالى اعلم. المسألة الثالثة من مسائل هذا الحديث احتبتي في الله حكم ركعتي الطواف في اوقات النهي تحدثنا عن الصلاة ذات السبب في اوقات النهي. وبيننا الخلاف فيها - 00:48:37

الآن حكم اداء ركعتي الطواف في اوقات النهي هذه المسألة اخص من مسألة فعل الصلوات ذوات الاسباب يوجد من القائلين بمنع اداء الصلاة ذات السبب في اوقات النهي منهم من جوز ركعتي الطواف - 00:49:00

منهم من جوز ركعتي الطواف فنقول يا اخوانى اختلف العلماء في جواز اداء ركعتي الطواف في اوقات النهي على قولين مشهورين. القول الاول قول جمهور العلماء انه لا يجوز للانسان ان يصلى ركعتين الطواف في اوقات النهي للعمومات. وقلنا هذا قول جمهور اهل العلم من الحنفية - 00:49:28

المالكية رواية عند الحنابلة والقول الثاني هذا الخلاف فيها نفس الخلاف في المسألة الاولى. والقول الثاني لكن الخلاف اقوى لكن الخلاف اقوى. نقول الخلاف فيها كالخلاف في المسألة الاولى لكن الخلاف اقوى لوجود دليل صريح - 00:49:53

صحيح في مسألة ركعتي الطواف والقول الثاني جواز اداء ركعتي الطواف في اوقات النهي لقوله صلوات ربي وسلمته عليه في

الحديث جبیر لا تمنع احدا طاف بهذا البيت وصلی ایة ساعه شاء من لیل او نهار فهذا یدخل فیه اوقات - [00:50:12](#)
النھی والله تعالی اعلم والله تعالی اعلم. فنقول يا کرام من جو وزع اداء الصلاة ذات سبب فی اوقات النھی یجوز هذا من باب اولی
وهو قول الشافعیة واختاره شیخ الاسلام ابن تیمیة - [00:50:34](#)

ومن ومن منع فانه یمنع حتی یمنع من اداء رکعتین الطواف الا بعضهم جوز والله تعالی اعلم وقلنا سلمکم الرحمن احبتی فی الله
الاحوط التأخیر كما جاء ذلك عن ثلاثة من الصحابة - [00:50:55](#)

کما جاء ذلك عن ثلاثة من الصحابة والله تعالی اعلم والله تعالی اعلم هذه يا اخوانی ابرز المسائل الفقهیة الیوم فی الحديث جبیر ابن
مطعم اذا الحديث من ادلة جواز الصلاة - [00:51:22](#)

الصلاۃ اداء صلاۃ الصلاۃ ذات السبب فی اوقات النھی فيه استثناء من النھی عن الصلاۃ فی اوقات النھی وانه لا حرج طاف بعد العصر
او طاف بعد الصبح فصلی الله - [00:51:48](#)

اعلم هذا بناء علی طبعا المسألة فيها خلاف وبيننا الراجح وقلنا اه ما هو الاحوط وغير ذلك اذا نكون بذلك قد فرغنا من الحديث نطعم
وننتقل ان شاء الله تعالی فی درسنا المقبل الى حديث ابن عمر - [00:52:07](#)

فی تفسیر الشفق هذا والله تعالی اعلى واعلم. وصلی الله علی محمد وعلی الله وصحبه اجمعین الحمد لله رب العالمین - [00:52:23](#)